الخروج على السلطان عند الإمام أبي حنيفة النعمان ت ١٥٠هـ / ٧٦٧م

د. طيب صالح علاوي

بسم الله الرحمن الرحيم

المقدمة

الحمد لله، حق حمده، والصلاة والسلام على من لا نبي من بعده، وعلى آله وصحبه أجمعين. أما بعد :

شغل موضوع الإمامة العلماء ، والفقهاء المسلمين على مر العصور. فمنذ وفاة الرسول محمد (صلى الله عليه وسلم) اختلف المسلمون حول من يخلف الرسول في امامة المسلمين. ووصل الخلاف فيما بعد إلى الاقتتال ، وأُريقت دماء كثيرة ، بسبب ذلك. في حين وقف الكثير من الصحابة، والتابعين، وتابعيهم، حيارى أمام مظاهر ذلك الاختلاف والتخاصم على الإمامة. واختلفوا أيضاً في الموقف من الإمام، أو الخليفة، إذا كان جائراً ، أو ظالماً وقام العديد من أئمة الفقه، والحديث، بتأصيل آرائهم، وربطها بالكتاب، والسنة. ومن هؤلاء الإمام أبي حنيفة النعمان، الذي تباينت مواقفه السياسية، والفقهية من الامامة، تبعاً لواقع الحال، ومجريات الاحداث التي مر بها وعاشها في ظل الخلافتين، الأموية، والعباسية.

وهذا البحث محاولة لرصد آراء، ومواقف الإمام أبي حنيفة النعمان (ت ١٥٠هـ/ ٧٦٧م) الفقهية، والسياسية، في مسألة الخروج على السلطان من عدمه، واستعراض لتاريخ العلاقة بين أبي حنيفة وخلفاء بني أمية، وأبي حنيفة وخلفاء بني العباس، ممن عاصرهم، وكانت له مواقف واضحة منهم

عصر الإمام أبي حنيفة النعمان :-

الإمام أبو حنيفة هو : النعمان بن ثابت بن زوطي بن ماه مولى تيم بن ثعلبة، وهو من التابعين. ولد سنة ٨٠هـ / ٦٩٩م، وأدرك عدداً من الصحابة، وروى عنهم، منهم أنس بن مالك (رضي الله عنه).وأبو حنيفة من أبناء فارس من الأحرار، ولم يقع عليه، ولا على أجداده رق. وكان عالماً، زاهداً، عابداً، ورعاً، تقياً، وهو إمام مدرسة الفقه والرأي، توفي ببغداد سنة ١٥٠هـ / ٧٦٧م، ودفن بمقابر الخيزران[١].

وبذلك يكون أبو حنيفة قد عاصر الخلافتين، الأموية، والعباسية، وكانت لمواقفه السياسية العملية، والفقهية من تلك الخلافتين أثر مهم في تكوين آراءه السياسية في الإمامه، ومسألة الخروج على السلطان.

عاش أبو حنيفة اثنتين وخمسين سنة من حياته في العصر الأموي، وثماني عشرة سنة في العصر العباسي، فقد أدرك الخلافة الأموية في قوتها وعنفوانها، ثم ضعفها وانهيارها. وأدرك الدعوة العباسية، وهي حركة تغالب الأمويين وتنتزع سلطانهم، وتفرض سلطانها على المسلمين، وقد أسبغوا على دعوتهم، وبداية خلافتهم صبغة دينية، لأن خلفائها أقرب إلى الرسول محمد (صلى الله عليه وسلم) من الأمويين. وعاش أبو حنيفة ورأى كيف فرض العباسيون سلطانهم بالترغيب والترهيب [٢].

ومن الواضح أن الخلافة العباسية صبغت بالصبغة الإسلامية، في حين تميزت الخلافة الأموية بعروبتها [٣]. ومن أجل تأكيد الصبغة الإسلامية، حاول خلفاء بني العباس جاهدين كسب ود العلماء والفقهاء وأهل الحديث. بينما انشغلت الخلافة الأموية منذ قيامها بالصراع مع العلويين والخوارج والحركات المناوئة الأخرى [٤].

عاش الإمام أبو حنيفة اثنتين وخمسين سنة في العصر الأموي، وهي المدة التي بلغ فيها أشده، وأوجّه العلمي، ونضجه الفكري الكامل. وعندما قامت الخلافة العباسية وأبو حنيفة بعمر يغلب على الشخص فيه أن لا يأخذ من الجديد. فقد استقامت آراءه الفكرية ومناهجه العلمية [٥].

بدأت مواهب أبي حنيفة بالتفتح في مسجد الكوفة في الربع الأول من القرن الثاني للهجرة، وحينها كان عالمٌ جديد من المشكلات الفكرية والاجتماعية والسياسية يتشكل، ويشغل الأذهان، والأفكار، ويتحكم بالأفعال. وشهدت الأعوام ما بين العشرين والمئة للهجرة،بداية تحقيق عالمية الإسلام، بخروجه من جزيرة العرب ليحل محل الديانات، والثقافات، والحضارات الكبرى، مثل الحضارة الفارسية، واليونانية، والهندية. والتي استفادت الحضارة الإسلامية منها. وكان على المسلمين أن يواجهوا المشكلات الناجمة عن هذا الإتساع وأن تختط الأمة طريقها ضمن منظومة الإسلام الشاملة [٦].

ولذلك ظهرت مدرسة الرأي الفقهية، والتي تزعمها الإمام أبو حنيفة النعمان في العراق، ليواجه بعض هذه المشكلات، التي نتجت عن الإتساع، والاختلاط مع أقوام، وحضارات وثقافات أخرى.

وفي ذلك العصر، كانت مسألة الخلافة هي من أخطر المشاكل الفكرية والفقهية، التي واجهت المسلمين، وفرضت عليهم انقساماً فكرياً واجتماعياً، حول الخلافة، ومفاهيم الحكم، والسلطان، والخروج عليه [٧].

وإزاء ذلك انقسم فقهاء الأمة إلى قسمين، فمنهم من يرى أن تكون بداية التغيير سلوكية عملية ومنهم الإمام زيد بن علي بن الحسين [٨] (ت ١٢٢هـ / ٧٣٩م) والأمام الأوزاعي [٩] (ت ١٥٧هـ / ٧٧٣م)، وعبد الله بن المبارك [١٠] (ت ١٨١هـ / ٧٩٧م)، والفضيل بن عياض [١١] (ت ١٨٧هـ / ٨٠٢م) في حين انصرف أبو حنيفة، وسفيان الثوري [١٢] (ت ١٦١هـ / ٧٧٧م)، ومالك بن أنس (ت ١٧٩هـ / ٧٩٥م) إلى إبراز الناحية النظرية، بشأن السلطة والحاكم، والمحكوم [١٣].

وكان أبو حنيفة، أكثر من ترك لنا نتاجاً فكرياً تربوياً في المعاملات، والعبادات، والقوانين، وغيرها [١٤].

لقد أدرك أبو حنيفة ولاية الحجاج بن يوسف الثقفي (ت ٩٥هـ / ٧١٣م) على العراق[١٥]، وعندما توفي الحجاج كان عمر الإمام أبي حنيفة خمس عشرة سنة، وهي سن أدراك وفهم للأمور. ورأى مظاهر الشدة في سياسة الحجاج. ولا شك أن لذلك أثره في توجهاته

الفكرية والسياسية. ولما قامت الخلافة العباسية، استبشر خيراً، وتطلع إلى أن يكون عهد العباسيين أقل شدة من عهد الأمويين. إلا أن ثورات العلويين المتتالية على العباسيين في عهد ابي جعفر المنصور (١٣٦–١٥٨ هـ/٧٥٤–٧٧٥ م)، وقمع تلك الثورات بشدة جعله يساوي بين العباسيين والأمويين[١٦]، وتجلت تلك المساواة في تأييده لثورة العلويين على العباسيين كما أيد من قبل ثوراتهم على الأمويين.

وكانت الكوفة هي نواة مدرسة الرأي، في الفقه الإسلامي وإمام هذه المدرسة هو أبو حنيفة، في حين كانت المدينة المنورة هي موطن مدرسة الحديث[١٧].

ولم يكن منهج الأخذ بالرأي، والقياس، والاجتهاد محموداً من قبل الكثير من علماء الأمة، ومحدثيها، بل وحتى بعض خلفائها. مما دفع ابن القيم (ت ٧٥١هـ / ١٣٥٠م) إلى عد ذلك تهمة، محاولاً دفعها عن أبي حنيفة [١٨]، لكن هناك الكثير ممن أثبت تلك (التهمة) عليه، ولم يُعْدمْ ما يسوِّغ ذلك[١٩].

لكن هناك من عاصر الإمام أبا حنيفة، وانتقده على أخذه بالرأي والقياس ومنهم الإمام جعفر الصادق (ت ١٤٨هـ / ٧٦٥م)، بل ويروى أن الخليفة العباسي أبا جعفر المنصور كتب إلى أبي حنيفة أنه : ((بلغني أنك تقدم القياس على الحديث))، فرد عليه أبو حنيفة ((ليس الأمر كما بلغك يا أمير المؤمنين، انما اعمل اولا بكتاب الله، ثم بسنة رسول الله (صلى الله عليه وسلم)، ثم بأقضية أبي بكر، وعمر، وعثمان، وعلي، ثم بأقضية بقية الصحابة (رضي الله عنهم)، ثم أقيس بعد ذلك، إذا اختلفوا وليس بين الله وبين خلقه قرابة))[٢٠].

وهو دفاع منطقي، عما أختطه أبو حنيفة من نهج أملته عليه البيئة والأحداث التي عاشها ورأها.

الخروج على السلطان عند أبي حنيفة –

على الرغم من أنَّ مسألة الخلافة عند أهل السنة ليست من أصول الدين، او العقائد، بل هي من الفروع، والفقهيات، إلا أنَّ العالم، والفقيه مثل أبي حنيفة لا يمكنه تجاهل أهمية السلطان، في حياة الأمة، ومسيرة المجتمع. ولذلك عالج هذه المسألة، في الكثير من كتبه.

هذا في مجال التنظير، وأما في المجال العملي، فقد كانت له مواقف سياسية أيام بني أمية، وبني العباس [٢١].

أدرك أبو حنيفة، ضعف الدولة الأموية، في أواخر أيامها، وتنقل لنا بعض المصادر، أن أبا حنيفة أيد ثورة زيد بن علي على الأمويين. ومن هذه المصادر الأصفهاني (ت ٣٥٦هـ / ٩٦٦م) في كتابه مقاتل الطالبيين، والنوبختي (ت٣٠٠هـ /٩١٢م) في كتابه فرق الشيعة [٢٢]. والمعروف عن الأصفهاني والنوبختي ميولهما الشيعية الكبيرة. إلا أن بعض الباحثين المحدثين تبنى هذه الروايات ونقل عنها أنَّ أبا حنيفة، كان يرى أحقية العلويين بالخلافة، وأنهم أفضل من بني أمية، وأن بني أمية ليس لهم حق في الخلافة، لا من الشرع، ولا من الدين[٢٣]. وينقل أيضاً قولاً لأبي حنيفة، يذكر فيه أنَّ خروج زيد بن علي على الأمويين، ضاهى خروج الرسول محمد (صلى الله عليه مسلم) يوم بدر. واعتذر أبو حنيفة عن الخروج معه، خوفاً من أنَّ الناس سيخذلونه كما خذلوا جده، وبدلاً من الخروج معه أعانه بمالٍ [٢٤]. ويبدو أن هذا القول فيه تعميم لا ينطبق مع آراء أبي حنيفة الفقهية الأخرى، ومنها عدم تكفير المؤمن بكبيرة، والتي سنوضحها لاحقاً. ووصف بني أمية بأنَّ لا حق لهم في الخلافة، لا من شرع، ولا من دين ليس دقيقاً. فأبو حنيفة، وهو من أئمة الفقه عند السنة كان يرى الخلافة وأحقيتها كما يراها فقهاء ومحدثي أهل السنة. فالخلافة عندهم تصح للمفضول وإن كان الأفضل موجوداً [٢٥].

إن مسألة تأييد أبو حنيفة ومن معه من أئمة أهل السنة، لزيد بن علي، لا يعني بالضرورة موافقتهم على تحول الإمامة إلى عقيدة روحية، وأنْ تصبح من أصول الدين، كما حصل عند الشيعة الذين تحولت الإمامة عندهم إلى أهم اصل من أصول الدين، بل أصله الأول[٢٦].

ومن الواضح أنَّ أبا حنيفة، كان يرى الوقوف بوجه السلطان الجائر. وهو يفرق بذلك بين الحاكم العادل والجائر. وعلى أساس هذه الآراء ذكر الخطيب البغدادي (ت٤٦٣هـ/١٠٧٠م) أن أبا حنيفة كان يرى جواز أعمال السيف في امة محمد (صلى الله عليه وسلم) [٢٧]، من دون أن يسوغ الخطيب ذلك بجور الحكام ، الذين جّوز أبو حنيفة الخروج عليهم. في حين يرى البعض الأخر، ومنهم الجصاص[٢٨](ت٣٧٠هـ / ٩٨٠م)، أنَّ أبا حنيفة،

كان محقاً في تجويزه الخروج على السلطان الجائر ، ويرى الجصاص ، أنَّ الذين أنكروا على أبي حنيفة ذلك، إنما هم ، أغمار أصحاب الحديث ، الذين بهم فُقِدَ الأمر بالمعروف ، والنهي عن المنكر ، حتى تغلب الظالمون على أُمة الإسلام (٢٩). ويبدو أن إمام أهل الظاهر ابن حزم الأندلسي (ت٤٥٦هـ / ١٠٦٣م) كان يؤيد أبا حنيفة فيما ذهب إليه عند ما ساق الرأي نفسه عن الإمام أبي حنيفة فيذكر أن أئمة العلم والفقه وعلى رأسهم أبي حنيفة، كانوا يذهبون إلى جواز سل السيف على الحاكم الظالم، من أجل تطبيق مبدأ، الأمر بالمعروف، والنهي عن المنكر، وأنه واجب إذا لم يكن دفع المنكر إلا به (٣٠).

ويظهر أن الإمام أبا حنيفة، استمر على موقفه من الخلافة الأموية، حتى بعد فشل ثورة زيد بن علي على الأمويين. فقد دعاه والي العراق للأمويين، يزيد بن عمر بن هبيرة الفزاري، أن يلي القضاء على الكوفة، أيام خلافة مروان بن محمد (١٢٧-١٣٢هـ/٧٤٤-٧٤٩م)، فرفض أبو حنيفة ذلك فضربه ابن هبيرة مائة سوط(٣١).

ويبدو أن هذه الرواية مبالغ بها، رغم أنَّ الظروف التي دعي فيها أبو حنيفة للقضاء كانت من أصعب، وأخطر ظروف الخلافة الأموية. إلا أن شدة ابن هبيرة مع أبي حنيفة، إن حصلت، لا يسوغها غير خوف عمال الأمويين في العراق من انضمام أبو حنيفة إلى الدعوة العباسية، والتي أخذت في ذلك الوقت تنتشر انتشاراً واسعاً. وما يمثل ذلك الإنضمام من أهمية كبيرة ونجاح للدعوة العباسية. ومن الواضح أن ابن هبيرة كان حريصاً على أن يُدخِل أبا حنيفة ضمن ادارة الخلافة الأموية، تحققاً من ولائه، أو تثبتاً من اتهامه. وعرض عليه الخاتم، فأبى أيضاً، وطلب منه عملاً مطلقاً، فرفض من جديد (٣٢).

وينقل أبو زهرة، روايةً عن أبي حنيفة يسوغ فيها رفضه تسلم أي مهمة في الخلافة الأموية، انه لو اراده ابن هبيرة أن يعد له أبواب المسجد، لم يفعل، فكيف وابن هبيرة يريده أن يختم على كتاب فيه ضرب عنق أمرىء مسلم(٣٣).

وكانت عقوبة أبي حنيفة نتيجةً لرفضه كل هذه العروض، السجن، إلا أنه هرب من سجنه في الكوفة إلى مكة المكرمة سنة ١٣٠هـ / ٧٤٧م، وأقام فيها متخفياً إلى أن قامت الخلافة العباسية، فقدم أبو حنيفة الكوفة زمن أبي جعفر المنصور سنة ١٣٦هـ / ٧٥٤م (٣٤).

مما تقدم يتضح لنا، موقف الإمام أبو حنيفة من الخلافة الأموية، فهو لا يعترف بشرعيتها، بسبب جور خلفائها، حسبما يرى ذلك. وهذا يفسر تأييده لشرعية الخروج عليهم من خلال : التمرد، ورفض الأوامر، واتخاذ موقف سلبي دائم منهم.

استقبل أبو حنيفة عهد العباسيين بارتياح لا سيما أنه لم تكن لبني أمية في عنقه بيعة. وكان يدفعه في ذلك حبه لآل البيت، ومنهم العلويين والعباسيين، واستمر على ولائه للعباسيين، وكان المنصور يدنيه، ويعليه، ويرفع من قدره، ويعطيه العطايا الجزيلة، إلا أن أبا حنيفة، كان يردها في رفق، إذ كان لا يقبل عطاء الخلفاء[٣٥].

إلا أن ذلك كان لا يؤشر سوءاً أو فتوراً في العلاقة بين الإمام أبي حنيفة والمنصور، بقدر ما كان يدرج تحت مبادئ العفة، والتقوى، والزهد التي اتصف بها الكثير من أئمة العلم والفقه، ومنهم الإمام أبو حنيفة النعمان. ولا يمكننا أن نعده، عدم اعتراف بالخلافة العباسية.

وبقيت العلاقة حسنةً بين الإمام أبي حنيفة والعباسيين، إلى أن ثار محمد النفس

الزكية، وأخوه ابراهيم، ابنا عبد الله بن الحسن بن الحسن بن علي بن أبي طالب (رضي الله عنهم). سنة ١٤٥هـ / ٧٦٢م.عندها أخذ أبو حنيفة بالجهر بتأييده للعلويين على العباسيين، بل وصل به الأمر إلى أن ثبط عدداً من قواد المنصور عن الخروج لحرب محمد وإبراهيم ابني عبد الله الحسني [٣٦].

وينقل ابو الفرج الاصفهاني، في مقاتل الطالبيين، أن الأمام أبا حنيفة أجاب من استفتاه : أيحج أم يشارك في ثورة إبراهيم؟ فاجابه أبو حنيفة: بل يشارك إبراهيم في ثورته، لأنه أفضل من الحج، بعد أن اظهر المنصور الفساد. ويعقب الأصفهاني على فتوى أبي حنيفة تلك بقوله : ((وكانت المرجئة تنكر ذلك على أبي حنيفة وتعيبه به))[٣٧].

ومن المعروف عن أبي الفرج الأصفهاني عدم دقته في نقل الروايات، بل في بعض الأحيان يدس ويكذب، وقد نقل الخطيب عن بعض العلويين أن أبا الفرج الاصفهاني يعد أكذب الناس. وكان يشتري شيئاً كثيراً من الصحف ثم تكون كل رواياته منها [٣٨]، حتى أنَّ أحد الباحثين المحدثين، ألف مؤلفاً، بيَّن فيه الروايات المكذوبة والمدسوسة، في كتب أبي الفرج الأصفهاني[٣٩].

وينقل الخطيب البغدادي روايات عن مساجلات فقهية، وسياسية كانت تجري بين أبي حنيفة وبعض خصومه، في البلاط العباسي، يشككون فيها من ولاء أبي حنيفة للعباسيين وكانت تجري هذه المساجلات أحياناً بحضور المنصور[٤٠]، وكان أبو حنيفة يدافع عن موقفه في الولاء للعباسيين.

ويبدوا أن بعض المقربين من المنصور، كانوا على خلاف مع الإمام أبي حنيفة وهم من أساء إلى العلاقة بينه وبين الخلافة العباسية، وهم من روى تلك المواقف السلبية للإمام أبي حنيفة من العباسيين، وليس بالضرورة أن تكون صحيحة.

وقد حرص أبو جعفر المنصور على الاستعانة بالفقهاء وأئمة العلم من أجل تأكيد وتثبيت شرعية الخلافة العباسية والتي كانت تواجه تحديات كبيرة، ومنها ثورات العلويين، والخوارج، والشعوبية الفارسية. لذلك كانت لدى المنصور رغبةً كبيرةً، في تولية أبي حنيفة القضاء، وعلى الرغم من الإلحاح الشديد عليه،رفض أبو حنيفة ذلك مما اضطر المنصور إلى أن يحبس أبا حنيفة [٤١].

إلا أن الخطيب البغدادي، يذكر رواية مختلفة عن سبب استقدام المنصور لأبي حنيفة، فيذكر نقلاً عن الواقدي (ت ٢٠٧هـ / ٨٢٢م) أن أبا حنيفة كان يجهر بالكلام على أبي جعفر المنصور، فوشي به لديه فاستدعاه، فسقاه السم، فمات أبو حنيفة من فوره، سنة ١٥٠هـ / ٧٦٧م[٤٢].

ويبدو لي أن هذه الرواية غير صحيحة، إذا ما علمنا مدى تقدير المنصور لأئمة الفقه والحديث، وحرصه الشديد لكسب ودهم، فضلاً عمّا عُرِفَ به الواقدي من عدم الدقة في نقل الروايات[٤٣]، مع تعارض هذه الرواية، مع الروايات التاريخية المؤكدة والتي ذكرت أن أبا حنيفة مرض ثم توفي حتف أنفه [٤٤].

ومما يؤكد ذلك رواية الطبري (ت ٣١٠هـ/٩٢٢م) التي يذكر فيها ان الخليفة العباسي المنصور لما عزم على بناء بغداد سنة ١٤٥هـ /٧٦٢م اختار لهذه المهمة جماعة من اهل الفضل والعدالة والفقة والمعرفة بالهندسة ومنهم ابو حنيفة النعمان، وان المنصور اراد ابا حنيفة على القضاء فامتنع من ذلك، فحلف المنصور ان يتولى له القضاء، وحلف ابو حنيفة الاّ

يفعل، فولاه المنصور بناء المدينة وضرب اللبن وعده. وانما فعل ذلك ليخرج من يمينه واستمر بتلك المهمة حتى فرغ منها سنة ١٤٩هـ/٧٦٦م. ويذكر الطبري ان ابا حنيفة قام بعد اللبن بالقصب، فاخرج ابا جعفر المنصور عن يمينه، واعتل ابو حنيفة فمات ببغداد سنة ١٥٠هـ/٧٦٧م [٤٥].

ومن المعروف أن رفض الفقهاء، والمحدثين، وأئمة العلم لوظيفة القضاء في العصور الإسلامية المختلفة كان شائعاً لما تنطوي عليه هذه الوظيفة من مخاطر الانزلاق في الظلم عن قصد أو عن غير قصد. فلذلك نرى أن رفض أبو حنيفة وظيفة القضاء لا يعني أنه لا يوالي الخلافة العباسية كما صور البعض، بل لأنه كان يرى في القضاء عملاً خطيراً لا تقوى نفسه على احتماله، وهذا هو الراجح.

إلا أن تسويغ أبي حنيفة لرفضه تولي القضاء، لم يكن ليقنع المنصور. لذلك سأله المنصور عن سبب رفضه العطاء أيضاً [٤٦]، وهو سؤال ينم عن شكٍ ربما كان يراود المنصور حول الموقف الحقيقي لأبي حنيفة من الخلافة العباسية. ويعلق محمد أبو زهرة على ذلك بقوله : ولو لم يكن ثمة ارتباط بين رفض القضاء، ورفض العطاء لم يوجه المنصور مثل هذا السؤال لأبي حنيفة [٤٧]، ولكننا نرى الأمر مختلف بين العطاء،والقضاء، ولكل منهما أسبابه المختلفة والمقنعة لأبي حنيفة ليرفضه. فهناك الكثير من أئمة السلف من كان يرفض العطاء، ومنهم الإمام أحمد بن حنبل (ت٢٤١هـ/٨٥٥م)[٤٨]. ولا يعني ذلك أن أبا حنيفة كان لا يوالي الخلافة العباسية. وهذا ما يذهب إليه رضوان السيد، فهو يرى أن رفض أبو حنيفة القضاء لا يعني بالضرورة أنه كان لا يرى شرعية الخلافة العباسية أو عدم شرعية السلطة في عصره بشكل مطلق. بل لأنه كان يفرق بين السلطان العادل، والسلطان الجائر وأن الجور يمكن أن تبلغ شدته حد الكفر، وعندها تصبح الثورة على السلطان الظالم، فرض عين على كل مسلم [٤٩]. أما في حالات الظلم الجزئي فإن الأمر بالمعروف، والنهي عن المنكر كافيان دونما حاجةً لسفك الدماء وتفريق الكلمة. ومبدأ الجماعة عند أبي حنيفة كما ينقله الخطيب هو المطلب الرئيسي إن لم يتهدد بكفر السلطان، أو جوره الشديد أو خيانته، فالأولى عدم المخاطرة بتفريق الكلمة عن طريق الخروج على السلطان [٥٠].

أمَّا إذا خرج الخارجون على السلطان العادل، فإن أبا حنيفة يحذرك من وصفهم كفاراً، بل هم برأيه بغاةٌ لا أكثر فأبو حنيفة هنا يحذر من فتنة التكفير. والحكم النهائي عند أبي حنيفة على الحاكم، هو رأي الأغلبية. فإن تمردت الاغلبية على السلطان، فعلى المسلم أن يخرج معها. أما إن لم تتمرد العامة على السلطان، وإن كان جائراً، فالأولى برأي أبي حنيفة، لأن يهاجر المسلم ليتقي فتنة وجور السلطان [٥١]. وهذا ما يفسر لنا اتخاذ أبو حنيفة لقرار الفرار من سجن ابن هبيرة في الكوفة أواخر أيام الخلافة الأموية، وإقامته في مكة حتى أيام المنصور سنة ١٣٦هـ / ٧٥٤م. ويبدو أن رأي أبا حنيفة في أن الصواب مع الأغلبية، والحق في اتباع الأكثرية من المسلمين في الحكم على عدالة الحاكم أو جوره، ربما أخذ ذلك من حديث الرسول (صلى الله عليه وسلم) والذي رواه ابن عمر (رضي الله عنهما) الذي يقول فيه ((إن الله لا يجمع أمتي، أو قال : أمة محمد صلى الله عليه وسلم، على ضلالة، ويد الله مع الجماعة، ومن شذَّ، شذّ إلى النار.))[٥٢] والحديث الذي رواه أنس بن مالك (رضي الله عنه) سمعت رسول الله (صلى الله عليه وسلم) يقول ((إن أمتي لا تجتمع على ضلالةٍ. فإذا رأيتم اختلافاً، فعليكم بالسواد الأعظم))[٥٣]. وأبو حنيفة هنا يجعل الرأي العام الإسلامي هو الحكم على شرعية السلطان من عدمها. وهو المفهوم من أحاديث رسول الله (صلى الله عليه وسلم) أعلاه.

ويؤكد أبو حنيفة، في اختيار الإمام على الإجماع، والشورى، وأن الخلافة لا تتم إلا بالانتخاب، والبيعة الكاملة، فالخلافة عند أبي حنيفة لا تتم بوصية ولا تفرض على المسلمين فرضاً، وإن خضعوا بعد ذلك لها، أو ارتضوا بها، وإنما الخلافة باختيار حر سابق على تولي الحكم [٥٤].

وإن كان هذا الرأي، للإمام أبي حنيفة يطابق رأي الخوارج والذين يرون، أن اختيار الخليفة يتم بالإنتخاب العام والحر لجميع المسلمين.[٥٥] إلا أنه لا يعني تأثر أبو حنيفة برأيهم في موضوع الخلافة. بل كان يرى أن الشورى هي الأساس الذي تقوم عليه الإمامة، كما كانت عليه الحال أيام الخلافة الراشدة. وأن نظام الوراثة بالخلافة جرَّ على الأمة الويلات والشدائد وجاء بخلفاء ضعفاء، فضلاً عن جور بعضهم، وعدم أهليته. فأبو حنيفة بنى آراءه على أساس ما

كان معمولاً به أيام الراشدين ولم تكن للاحداث، أو الظروف التي عاشها، أثرٌ على بناء تلك الآراء بقدر مقته لنظام الوراثة الذي عمل به الأمويون والعباسيون.

ويبدو أن آراء الإمام أبو حنيفة هذه تحمل في طياتها بذوراً للثورة، والخروج على السلطان، متى ما استطاع المسلمون ذلك.

والخلافة، وأصول الحكم، وفلسفته في الإسلام، كانت، ولا تزال، من أخطر قضايا الفكر الإسلامي. بل هي من أشد القضايا تعقيداً عندما توضع في الممارسة والتطبيق العمليين [٥٦]. فأعظم خلاف وقع بين المسلمين، هو خلاف الإمامة، إذ ما سُلَّ سيف في الإسلام، على قاعدة دينية مثل ما سُلَّ على الإمامة في كل زمان [٥٧]. لذلك نرى ارتباطاً وثيقاً بين نشوء النظريات السياسية الإسلامية، وتطور الأحداث التاريخية. فهذه النظريات . لا سيما في نشأتها الأولى . ارتبطت بحوادث التاريخ الإسلامي، إلى درجة أصبحت كل واحدةً منها مكملة للأخرى في التنظير والتطبيق. وتختلف طبيعة العلاقة بينهما : فتارةً، تبدو الآراء، والنظريات هي الموجبة للحوادث، وطوراً تكون هذه سبباً لها، أو ظرفاً محيطاً بوجودها. ونتيجة لهذا الارتباط النظري والواقعي، صار من الصعب فهم أي منهما بمعزل عن الآخر [٥٨]، على ما يرى احد الباحثين المحدثين.

ومن الواضح أن ذلك لا ينطبق كثيراً على أبي حنيفة. فآراؤه بالإمامة، والسلطان، لم تخضع لواقعه المعاش بل بناها على ما كان يراه صحيحاً، وهو ضرورة الرجوع في الإمامة إلى اصولها الراشدة التي قامت على أساس الشورى، والإنتخاب، وليس على أساس الوراثة، الذي عمل به الأمويون، والعباسيون من بعدهم. ولكن ذلك ينطبق على منظري الفكر السياسي الإسلامي، والذين جاءوا بعد عصر الإمام أبي حنيفة، ومنهم الماوردي (ت ٤٥٠هـ / ١٠٥٨م).

وكان أبو حنيفة، يقيم آراءه في الخلافتين، الأموية، والعباسية تحت مرجعية النصوص الشرعية. ولكنه كان يمارس ذلك، بحرية أكثر من غيره من الذين عاصروه، والذين جاءوا من بعده، ومنهم الإمام أحمد بن حنبل (ت ٢٤١هـ / ٨٥٥م).

ويبدو أن ذلك كان ضمن ما انتهجه الإمام أبو حنيفة من نهج في مدرسة الرأي والإجتهاد في الفقه الإسلامي عامةً. ومن هنا، جاء تبديع أبي حنيفة، والطعن عليه بسبب انتهاجه في الحكم على الأحاديث النبوية، منهجاً عقلياً مبنياً على النظر إلى متن الحديث. مخالفاً بذلك منهج المحدثين الوجداني، الذي يكتفي ببحث الرواة، وعند ذلك لا يحفلون بتأويل متن الحديث (٥٩).

لقد جاءت أحاديث نبوية كثيرة، تحذر المسلمين من الخروج على السلطان، وتنهاهم عن ذلك. ويبدو أن أبا حنيفة يرد بعض هذه الأحاديث، ولا سيما أحاديث الآحاد، أو إن عدداً من هذه الأحاديث، والتي جمعت ودونت فيما بعد، لم تصل إليه.

فأهل السلف جميعاً ما عدا أبي حنيفة، تأخذ بأخبار الآحاد، وأن تلك الأحاديث تملك تخصيص العام في القرآن الكريم (٦٠).

وبالمقابل كان الفقهاء والمحدثين، ما عدا أبي حنيفة قد اصطفوا إلى جانب الخلافة، وإن كان الحكم راشدياً أو اموياً، أو عباسياً، ذلك بسبب كثرة الخارجين على الخلافة، وبسبب الضغط الناشئ بسبب الاختلافات الفكرية مع الشيعة، والخوارج (٦١).

ويسجل للمحدثين أنهم أكثر المسلمين دفاعاً عن شرعية الخلافة الإسلامية، في أدوارها الراشدة، والأموية، والعباسية، وهم أيضاً المعارضون لأي خروج على السلطان انطلاقاً من التزامهم بحرفية النصوص، والأحاديث الكثيرة التي تواترت عن الرسول محمد (صلى الله عليه وسلم) التي نهى فيها عن الخروج على الحاكم، وإن كان ظالماً أو فاسقاً والذي يرجع إلى تلك الأحاديث يجدها أكثر من أن تحصى، وقد بوبت لها أبواب مستقلة في كتب الحديث(٦٢).

ومما لا لبسَ فيه، أن الرسول محمد (صلى الله عليه وسلم) في تلك الأحاديث كان ينبه، ويحذر، وينهى من أن تكون هنات الحاكم، ونقائصه، وظلمه، وغشمه، ذريعة للخروج عليه. فسد الرسول محمد (صلى الله عليه وسلم) بذلك الذرائع، للتمرد والخروج على السلطان.

إلا أن هناك من الباحثين من يرى أن ذلك الفهم لتلك الأحاديث فهماً قاصراً، لا يرقى إلى ما تبغيه تلك النصوص من عدم اثارة الفوضى التي يجرها الخروج غير المبرر على السلطان. وأن الفهم الصحيح، لا يمكن أن يلغي حق المقاومة المدنية، او الوقوف بوجه الحكام الظلمة، ومفاسدهم. ويذهب أحد هؤلاء الباحثين في مجال الفكر السياسي الإسلامي إلى أن الأمة بجمهورها، وقادة الرأي العام فيها، ليسوا بحاجة إلى استخدام العنف لردع الحكام الظلمة، ورد عدوانهم على شعوبهم. بل يتم اسقاط الحكام الظلمة عن طريق نزع يد الطاعة عنهم. وهذا برأيه لا يتعارض مع المبدأ العام في عدم الخروج على السلطان بالسلاح [٦٣].

إلا أن باحثاً آخر يرى أن تلك الاحاديث وظفت مع سائر النصوص الأخرى لتكريس مسلك السكوت، ونهج الخضوع، السكوت والخضوع الملزم حيال ظلم الحكام[٦٤]. وبعد هجوم هذا الباحث على تفسير المحدثين لأحاديث الفتن، ومنهجهم في الإلتزام الحرفي بالنص بحيث أنهم لا يتعدونه، يزكي هذا الباحث أبا حنيفة من هذا الأمر، ويصفه بأنه كان أكثر نزوعاً لحرية العقل من غيره [٦٥].

والنصوص، والأحاديث الشريفة لا تتعارض مع العقل السليم، أو حرية التفكير، بل هو ميل بعض الباحثين المحدثين في مجال الفلسفة، وحرية العقل، والتفكير إلى مهاجمة تلك النصوص القطعية بحجة نصرة العقل والفلسفة. فلم يكن رأي هذا الباحث مطابقاً للصواب إلا بوصفه لأبي حنيفة أنه كان أكثر حرية فيما يراه في أمور الفقه، والاحاديث، فهو إمام مدرسة الرأي. أما انتقاده، وهجومه على منهج المحدثين في الالتزام بحرفية النص لم يكن دقيقاً فيه. فالأحاديث النبوية الشريفة تعرضت إلى غربلة شديدة، وتمحيص دقيق، في الرواة والمتون، وأُلفت الشروح والإستدراكات والتفاسير الكثيرة من أجل الوقوف على معانيها الصحيحة، والملزمة لكل مسلم. واستمرت هذه العملية في التعامل مع الأحاديث النبوية الشريفة منذ عهد الصحابة (رضي الله عنهم) حتى وقتنا الحاضر. حتى وصلت عملية جمع، وتمحيص، ونخلة الحديث النبوي الشريف، درجة الكمال أو كادت أن تصلها.

إن أئمة السلف، من غير المحدثين لهم رأي مخالف لرأي أبي حنيفة في مسألة الخروج على السلطان. فالباقلاني (ت ٤٠٣هـ / ١٠١٢م) يستعرض الحالات التي توجب

خلع الإمام، وهي : كُفرٌ بواح بعد إيمان، ومنها تركه للصلاة، والدعوة إلى ذلك، وفسقه، وظلمه، بغصب الأموال، وضرب الابشار، وتناول النفوس المحرمة وتضييع الحقوق، وتعطيل الحدود. ويؤكد الباقلاني بعد ذلك على مبدأ المحدثين، الذين يؤكدون على أن الإمام لا ينخلع بهذه الأمور، ولا يجب الخروج عليه، بل يجب وعظه، وتخويفه، وترك طاعته في شيء مما يدعو إليه من معاص الله [٦٦]. وهذا مما يذهب إليه أقطاب الأشعرية الآخرين، ومنهم : أبو الحسن الماوردي (ت ٤٥٠هـ / ١٠٥٨م) وأبو حامد الغزالي (ت ٥٠٥هـ / ١١١١م) فقد أفتوا بجواز ولاية المتغلب، والظالم والغاشم [٦٧]. بل وأفتى البعض منهم بجواز ولاية الكافر، إذا كان سيحافظ على مصلحة المسلمين[٦٨]. وأكد بعض الفقهاء أن : ((الملك يبقى مع الكفر، ولا يبقى مع الظلم))[٦٩].

وهنا يجب أن نوضح معنى الإيمان لما لذلك من علاقة بمسألة تكفير السلطان، وتجويز الخروج عليه من عدمه. فقد ذكر الإمام أحمد بن حنبل أن الصحابة، والتابعين، وأئمة السلف قالوا : ((الإيمان قول، وعمل، يزيد بالطاعة، وينقص بالمعصية))[٧٠]. ويقول الإمام البخاري(ت٢٥٦هـ/٨٦٩م) : ((الإيمان قول، وعمل، يزيد، وينقص))[٧١]. وتابعهم في ذلك شيخ الإسلام ابن تيمية (ت٧٢٨هـ/١٣٢٧م) بقوله: ((القول أن الإيمان قول، وعمل من شعائر أهل السنة، والحديث، ومنهم من يقول يزيد وينقص))[٧٢]. أي أنَّ الإجماع على القول بإنَّ الإيمان قول، وعمل. والاختلاف في كون ذلك يزيد وينقص.

أما الإيمان عند أبي حنيفة فهو إقرارٌ، وتصديقٌ. ويقول في الإسلام هو التسليم، والإنقياد لأوامر الله تعالى. ولكن لا يكون إيمانٌ بلا إسلام. ولا يوجد إسلام بلا إيمان. فهما عند أبي حنيفة، كالظهر مع البطن يكمل بعضهما البعض [٧٣].

ويعلق على ذلك ابن أبي العز الحنفي (ت ٧٩٢هـ / ١٣٨٦م) : إن الاختلاف بين أبي حنيفة، والأئمة الباقين، من أهل السنة هو اختلاف صوري، فأن أعمال الجوارح لازمة لإيمان القلب، أو جزء من الإيمان، مع الاتفاق على أن مرتكب الكبيرة لا يخرج من الإيمان، بل هو في مشيئة الله، إن شاء عذبه، وإن شاء عفا عنه. ولا يترتب على ذلك فساد العقيدة[٧٤]. ومن هنا جاء الطعن على أبي حنيفة بالأرجاء من قبل البعض [٧٥].

ان ما يميز الامام ابا حنيفة ومدرسته انه ارسى قواعد الفقه المنبثق عن روح الاسلام وحقائقه، فلم يكن ليستطع –وهو يتصدر امامة الفقه الاسلامي – ان يترك المسلمين وهم في معترك الفرق والفلسفات نهباً للقلق العقائدي. وقد نسب لابي حنيفة كتاب الفقه الاكبر في العقائد وهو متن صغير حدد فيه للمسلمين عقائد اهل السنه تحديداً منهجياً. وقد شكك البعض في نسبته اليه. لكن الثابت من مؤلفاته رسالة في الارجاء عرفت باسم (رسالة ابي حنيفة الى امام اهل البصرة عثمان بن مسلم البتي في الارجاء) وهو اثبت المؤلفات نسبة الى ابي حنيفة. كما يذكر ذلك علي سامي النشار.[٧٦] ويذكر البغدادي ان ابا حنيفة له رسالة املاها في نصرة قول اهل السنة (ان الاستطاعة مع الفعل) ولكن ابو حنيفة قال انها تصلح للضدين.[٧٧] وهذا ما يفسر لنا التناقض في ذلك بين المواقف العملية لابي حنيفة ونظرياته الفقهية.

لقد اختط بعض آئمة السلف منهجاً وسطاً بين المذهب الذي جعل الانسان مسؤولا عن افعاله وانه حر في ما يقوم به وهو مذهب القدرية، والمذهب الذي يقول: لايضر مع الايمان معصية كما لا ينفع مع الكفر طاعة، وهو مذهب الارجاء ومنهم الحسن البصري (ت ١١٠هـ/٧٢٨م) الذي سعى لسد الذرائع على من يبرر اخطاءه السياسية متعللاً بقضاء الله وقدره [٧٨]. ويبدوا ان الامام ابا حنيفة قد تأثر بالمنهج الذي سلكه الحسن البصري قبله. وماذاك الا منهج فكري هادف ومسعى صادق لتقويم سلوكيات المجتمع وفق الاخلاقيات الاسلامية.

إن جعل العمل شرطاً مكملاً للإيمان، وليس شرطاً أساسياً وهذا ما ذهب إليه أبو حنيفة، هو القول الأوفق في قطع كل خلاف في مسمى الإيمان. فهو يقطع حجة أهل التكفير، من الخوارج من جهة، ويقطع حجة الجهمية، والمرجئة من جهة أخرى فهو لا يقطع صلة العمل بالإيمان، ولا يجعل ترك العمل سبباً للتكفير [٧٩].

وهو منهج الوسطية، والإعتدال، الذي اختطه أبو حنيفة ويخرجه من دائرة الإرجاء، ويبرؤه من فتنة التكفير، والتي أوحت بها مواقفه السياسية من ثورات العلويين على الأمويين، والعباسيين. ونؤكد مرةً أخرى أنه ربما تكون الكثير من الروايات التاريخية بشأن ذلك مدسوسة.

ومن الواضح أن الإمام أبا حنيفة النعمان، كان حريصاً على الإلتزام بالنصوص، في مسائل التنظير. وربما اتخذ مواقف سياسية . إن صح عنه ذلك . تخالف تلك النصوص في بعض الأحيان ولكنها تتلائم مع الواقع الذي كان يعيشه. ويسوغ ذلك أن الكثير من الأحاديث النبوية ربما لم تصل إليه. فجاءت بعض مواقفه وكأنها تتناقض، وتتقاطع مع آراءه في الإيمان والكفر، او ان آراءه في الايمان والكفر جاءت في اواخر ايامه، وبعد فشل ثورات العلويين على الامويين والعباسيين.

ومن المعروف أن الكتاب، والسنة، هما الاساس الذي قامت عليه الجماعة الإسلامية، وتأسست على رحابه الأمة، وعلى قاعدة هذا الأساس، كانت الإختلافات، والثورات تجري. بيد أن الإنقسامات هذه مهما بلغ عنفها لم تكن تتجاوز النص صراحةً وإلا عدت متجاوزة للإسلام نفسه، فتنتهي إلى الفشل. كما يقول الدكتور رضوان السيد، ويضيف أن ذلك كان هو السبب في بقاء الإجتماع الإسلامي على الرغم من الصراعات التي بدأت في وقت مبكر جداً حول قضايا لم يحسمها النص بصراحة وقطعية (٨٠). ولكننا نرى أن النصوص كانت حاسمة إن كانت في القرآن أم في الأحاديث النبوية الشريفة فالقرآن والسنة هما دستور رباني متكامل لا شائبة فيه أو عليه، بل الخلل، والخطل، والخطأ في التطبيق، وربما في تفسير النصوص في بعض الأحيان.

نتائج البحث

من خلال البحث تبين لنا أنَّ هناك تبايناً واضحاً، بين النظرية والتطبيق في مواقف الإمام أبي حنيفة النعمان من الخلافتين، الأموية، والعباسية. فتأييده لثورتي زيد بن علي أبن الحسين على الأمويين، ومحمد النفس الزكية على العباسيين، تتقاطع مع رأيه في أن مرتكب الكبيرة لا يخرج من دائرة الإيمان. فأبو حنيفة كان حريصاً على الإلتزام بالنصوص الشرعية في مسائل التنظير في الوقت التي كانت مواقفه السياسية تخالف تلك النصوص. ولكن تلك المواقف العملية كانت تتلائم مع واقعه المعاش.

وكان للمنهج العقلي في طريقة تعامل أبي حنيفة مع الأحاديث النبوية الشريفة، ورده لأحاديث الأحاد أثر في تشكيل آراءه السياسية، في مسألة الخروج على السلطان من عدمه. فكان لا يعبأ بالكثير من الأحاديث النبوية المروية من آحاد، ويتركها عند اتخاذه موقفاً سياسياً معيناً في الدولتين الأموية، والعباسية.

أختط الإمام أبو حنيفة منهجاً وسطاً، أخرجه من دائرة الإرجاء، وبرأه من فتنة التكفير. وتجسد ذلك بجعله العمل شرطاً مكملاً للإيمان، وليس شرطاً أساسياً. فقطع بذلك حجة أهل التكفير من الخوارج من جهة، وقطع حجة المرجئة من جهة أخرى. فأبو حنيفة لم يقطع صلة العمل بالإيمان، ولا جعل ترك العمل سبباً لتكفير المسلم. وهو منهج الوسطية والإعتدال والذي هو المنهج السليم لإنتشال أمة الإسلام اليوم، من التيه بين التكفير والإرجاء.

هوامش البحث

(١) أبو حنيفة، النعمان بن ثابت : المسند، تقديم وتحقيق : صفوة السقاف، مطبعة الأصيل، حلب، ط١، ١٩٦٢، ص٦. أبن قتيبة، أبو عبد الله بن مسلم : المعارف، تحقيق : ثروة عكاشة، منشورات الشريف الرضي، قم، ط١، ١٤١٥هـ، ص٤٩٥. المسعودي، أبو الحسن علي بن الحسين : مروج الذهب ومعادن الجوهر، تحقيق : الشيخ قاسم الشماعي الرفاعي، ط١، دار القلم، بيروت، ١٩٨٩، ج ٣/ص ٢٨٥. ابن النديم، أبو الفرج محمد بن أبي يعقوب : الفهرست، ضبطه وقدم له، أحمد شمس الدين، دار الكتب العلمية، ط٢، ٢٠٠٢، بيروت، ص٣٤٢ ــ ٣٤٣. الخطيب البغدادي، أبو بكر أحمد بن علي : تاريخ بغداد أو مدينة السلام، صححه : محمد بن سعيد العرفي، دار الكتاب العربي، بيروت، بلا تاريخ، ج ١٣ / ص ٣٢٥. ابن خلكان، أبو العباس أحمد بن محمد بن إبراهيم : وفيات الأعيان، تحقيق : د. يوسف علي طويل و د. مريم قاسم طويل، دار الكتب العلمية، بيروت، ط١، ١٩٩٨، ج٤، ص٥٧٧.

(٢) أبو زهرة، محمد، أبو حنيفة، حياته وعصره، دار الفكر العربي، مصر، ١٩٤٧، ص ٣٠.

(٣) نيكلسن، رينولد ـ أ :ـ تاريخ الأدب العباسي، ترجمة وتحقيق : د. صفاء خلوصي، المكتبة الأهلية، بغداد، ١٩٦٧، ص ٢٢. الندوي، أبو الحسن علي الحسني : رجال الفكر والدعوة في الإسلام، تقديم : د. مصطفى السباعي و د. مصطفى الخن، دار ابن كثير، دمشق ـ بيروت، ٢٠٠٧م / ج١/ ص٦١.

(٤) الطبري، محمد بن جرير : تاريخ الرسل والملوك، تحقيق : محمد أبو الفضل إبراهيم، ط٢، دار المعارف، القاهرة، ١٩٨٢، حوادث السنوات ١٢٩ ـ ١٣٢هـ. الأصفهاني، أبو الفرج علي بن الحسين : مقاتل الطالبيين، دار الكتب العلمية، بيروت، ط١، ٢٠٠٧، ص٨١ وما بعدها.

(٥) أبو زهرة : أبو حنيفة، ص٧٨.

(٦) السيد، د. رضوان : أبو حنيفة والمنهج التربوي الإسلامي، بحث منشور في مجلة الفكر العربي، العدد ٢١ أيار وحزيران ١٩٨١، ص٩.

(٧) عمارة، محمد : الخلافة ونشأة الأحزاب الإسلامية، المؤسسة العربية للدراسات والنشر، بيروت، بلا تاريخ، ص ١٢٨.

(٨) الإمام زيد بن علي هو : أبو الحسن زيد بن زين العابدين علي بن الحسين بن علي بن أبي طالب. ظهر في أيام هشام بن عبد الملك سنة ١٢٢هـ ودعا إلى نفسه. وقضى عليه يوسف بن عمر الثقفي والي العراق للأمويين. ابن حلكان : وفيات، ج٤ / ص ٣٦١.

(٩) الأوزاعي هو : عبد الرحمن بن عمرو بن محمد أبو عمرو الأوزاعي. والأوزاع بطن من بطون حمير. كان الأوزاعي إماماً يقتدى به. وهو إمام مذهب كان منتشراً في بلاد الشام و المغرب إلا أنه اندثر. وله من الكتب، السنن في الفقه والمسائل في الفقه.ابن نديم : الفهرست، ص ٣٧٦. ابن كثير، أبو الفداء إسماعيل بن كثير القرشي : البداية والنهاية، اعتناء : عبد الرحمن اللاذقي ومحمد غازي بيضون، دار المعرفة، بيروت، ط١٠، ٢٠٠٧، ج١٠ / ص٥٣٦.

(١٠) عبد الله بن المبارك : هو أبو عبد الرحمن عبد الله بن المبارك بن واضح المروزي، مولى بني حنظلة. جمع بين العلم والزهد تفقه على سفيان الثوري ومالك بن أنس. وكان كثير الانقطاع محباً للخلوة، شديد الورع. ابن خلكان : وفيات الاعيان، ج٣ / ص٢٢.

(١١) الفضيل بن عياض هو : أبو علي الفضيل بن عياض بن مسعود بن بشر التميمي، الطالقاني الأصل، الزاهد المشهور. كان أول أمره شاطراً يقطع الطريق بين أبيورد وسرخس وتاب وصار من كبار الزهاد والعلماء. ابن خلكان: وفيات الاعيان، ج٣ / ص٤٨١.

(١٢) سفيان الثوري هو : أبو عبد الله سفيان بن سعيد بن مسروق بن حبيب الثوري الكوفي. كان إماماً في علم الحديث وغيره من العلوم الشرعية. أجمع الناس على دينه وورعه وزهده وثقته. ابن خلكان : وفيات الاعيان، ج٢ / ص ٣٢٢.

(١٣) رضوان السيد : أبو حنيفة والمنهج التربوي، ص ١٠.

(١٤) ابن سعد، أبو عبد الله محمد بن سعد بن منيع : طبقات الكبرى، دار صادر، بيروت، ١٩٨٥، ج٦ / ص ٢٥٦.

(١٥) الطبري : تاريخ، ج٧ / ص ٥٧٠، الخطيب البغدادي : تاريخ بغداد، ج١٣ / ص ٣٣٠.

(١٦) أبو زهرة : أبو حنيفة، ص ٨١.

(١٧) الخطيب البغدادي : تاريخ بغداد، ج ١٣/ ص٣٣٣، أمين، احمد :فجر الأسلام، دار الكتب العملية، بيروت، ط٦ ٢٠٠٦،٢،ص٢٣١.

(١٨) أبن قيم الجوزية، محمد بن أبي بكر بن أيوب بن سعد : أعلام الموقعين عن رب العالمين، تحقيق: عصام الدين الصبابطي، دار الحديث، القاهرة، ٢٠٠٦، ج١ /ص٦٩.

(١٩) ابن خلدون، عبد الرحمن : المقدمة، تحقيق : أحمد جاد، دار الغد الجديد، القاهرة، ط١، ٢٠٠٧، ص٤١٥.

(٢٠) أبو زهرة : أبو حنيفة، ص ٢٧٠.

(٢١) رضوان السيد : أبو حنيفة والمنهج التربوي، ص١٨.

(٢٢) الأصفهاني : مقاتل، ص٨١، النوبختي، أبو محمد الحسن بن موسى : فرق الشيعة، علق عليه : السيد محمد صادق بحر العلوم، المطبعة الحيدرية، النجف، ١٩٦٩، ص ١٢١.

(٢٣) أبو زهرة : أبو حنيفة، ص ٣١، نقلاً عن : البزازي : المناقب، ج١ / ص٥٥. ولكنني لم أعثر عليه.

(٢٤) أبو زهرة : أبو حنيفة، ص ٣١.

(٢٥) الماوردي، أبو حسن علي بن محمد : الأحكام السلطانية والولايات الدينية، ط١، مطبعة البابي الحلبي وشركائه، القاهرة، ١٩٦٠، ص ٣٢.

(٢٦) الشهرستاني، محمد بن عبد الكريم : الملل والنحل، تحقيق : محمد السيد كيلاني، دار المعرفة، بيروت، بلا تاريخ، ج١ / ص ١٥٤، عمارة، محمد: المعتزلة والثورة، المكتبة العالمية، بغداد، ط٢، ١٩٨٤، ص٦٦.

(٢٧) تاريخ بغداد، ج ١٣ / ص ٣٣٥.

(٢٨) الجصاص هو :- ابو بكر احمد بن علي الرازي المشهور بالجصاص نسبةً الى العمل بالجص. احد آئمة الحنفية. وانتهت اليه رئاستهم. ولد ببغداد سنة ٣٠٥هـ/٩١٧ م وتوفي ببغدا سنة ٣٧٠هـ/٩٨٠م. استقر ببغداد ودرّس فيها. وله من المؤلفات الكثير. وكانت لديه ميول اعتزالية. فضلا عن شهرته بالعبادة والزهد. ابن كثير :البداية والنهاية، ج١١/ص٣٥٧.

(٢٩) الجصاص، أبو بكر أحمد بن علي : أحكام القرآن، تحقيق : محمد الصادق قمحاوي، دار احياء التراث العربي، بيروت، ١٤٠٥هـ، ج٤ / ص٩٣ - ٩٤.

(٣٠) ابن حزم، أبو محمد علي بن أحمد : الفصل في الملل والأهواء والنحل، وضع حواشيه : أحمد شمس الدين، دار الكتب العلمية، بيروت، ط٣، ٢٠٠٧، ج٣ / ص١٠٠.

(٣١) ابن قتيبة : المعارف، ص ٤٩٥، الخطيب البغدادي : تاريخ بغداد، ج١٣ / ص٣٢٧.

(٣٢) الخطيب البغدادي : تاريخ بغداد، ج١٣ / ص ٣٢٨، ابن خلكان: وفيات الأعيان، ج٤ / ص٥٧٧.

(٣٣) أبو زهرة : أبو حنيفة، ص٣٣.

(٣٤) الخطيب البغدادي : تاريخ بغداد، ج١٣ / ص٣٣٠.

(٣٥) الخطيب البغدادي : تاريخ بغداد، ج١٣ / ص ٣٣١.

(٣٦) أبو زهرة : أبو حنيفة، ص ٣٨.

(٣٧) مقاتل الطالبيين، ص ١٨٥ ـ ١٨٦.

(٣٨) الخطيب البغدادي : تاريخ بغداد، ج١١ / ص ٣٩٨.

(٣٩) ينظر : الاعظمي، وليد : السيف اليماني في نحر الأصفهاني صاحب الأغاني، مطبعة المعروف، بغداد، ط٤، ٢٠٠٠.

(٤٠) الخطيب البغدادي : تاريخ بغداد، ج١٣ / ص ٣٦٥ ـ ٣٦٦، ابن خلكان : وفيات الأعيان، ج٤ / ص ٥٨٢.

(٤١) الخطيب البغدادي : تاريخ بغداد، ج١٣ / ص ٣٦٦، ابن خلكان : وفيات الأعيان، ج٤ / ص٥٨١.

(٤٢) الخطيب البغدادي : تاريخ بغداد، ج١٣ / ص ٣٦٩.

(٤٣) الواقدي، محمد بن عمر : كتاب المغازي، تحقيق : د. مارسدن جوسن، ط١، عالم الكتب، بيروت، ١٩٨٤، مقدمة المحقق، ص ٢ و ٣.

(٤٤) الخطيب : تاريخ بغداد، ج١٣ / ص ٣٢٥، ابن خلكان : وفيات الاعيان، ج٤ / ص٥٨٤.

(٤٥) الطبري :تاريخ، ج٧/ص٦١٨-٦١٩.

(٤٦) الخطيب البغدادي : تاريخ بغداد، ج ١٣ / ص ٣٣٤.

(٤٧) أبو زهرة : أبو حنيفة، ص ٥٠

(٤٨) ابن أبي يعلى، أبو الحسين محمد بن أبي يعلى البغدادي : طبقات الفقهاء الحنابلة، تحقيق : د. علي محمد عمر، مكتبة الثقافة الدينية، القاهرة، ط١، ١٩٩٨، ج١ / ص ٣٠ . ٣١.

(٤٩) رضوان السيد : المنهج التربوي، ص ١٩.

(٥٠) الخطيب البغدادي : تاريخ بغداد، ج ١٣ / ص ٣٥٧ – ٣٥٨.

(٥١) رضوان السيد : المنهج التربوي، ص ١٩.

(٥٢) الترمذي : السنن، باب ما جاء في لزوم الجماعة، حديث رقم ٢١٦٧.

(٥٣) ابن ماجه : السنن، باب السواد الأعظم، حديث رقم ٣٩٥٠.

(٥٤) أبو زهرة : أبو حنيفة، ص ١٦٥.

(٥٥) البغدادي، أبو منصور عبد القاهر : الفرق بين الفرق، تحقيق : محمد عثمان خشب، مكتبة ابن سينا، القاهرة، ١٩٨٨، ص ٦١ ـ ٦٢. ابن حزم : الفصل في الأهواء، ج٣ / ص ٦، الشهرستاني : الملل، ج ١ / ص ١١٤.

(٥٦) محمد عمارة : الخلافة ونشأة الأحزاب، ص ٥.

(٥٧) الشهرستاني : الملل، ج١ / ص ٢٤.

(٥٨) الريس، محمد ضياء الدين : النظريات السياسية الإسلامية، دار المعارف، القاهرة، ط٤، ١٩٦٧، ص ١٣.

(٥٩) ياسين، عبد الجواد : السلطة في الإسلام، المركز الثقافي المغربي، الدار البيضاء، المغرب، ط٣، ٢٠٠٨، ص ٧٥ و ص ٢٠٨.

(٦٠) عبد الجواد ياسين : السلطة في الإسلام، ص ٢٠٨.

(٦١) عبد الجواد ياسين : السلطة في الإسلام، ص ٧٥.

(٦٢) للمزيد ينظر : كتب الصحاح للأحاديث النبوية الشريفة والتي نهى فيها رسول الله (صلى الله عليه وسلم) عن الخروج والتخاصم والاقتتال والتكفير بين المسلمين. ومنها على سبيل المثال لا الحصر : الإمام البخاري : صحيح البخاري، كتاب الفتن، الأحاديث رقم ٧٠٥٢ و ٧٠٥٣ و ٧٠٥٥.

الإمام مسلم :صحيح مسلم، باب نزول الفتن، الأحاديث رقم ٧١٧٦ و ٧١٨٠.

الإمام أبي داوود : السنن، كتاب الفتن، الحديث رقم ٤٢٦١.

الإمام ابن ماجه : السنن، باب سباب المسلم، الأحاديث رقم ٣٩٣٩ و ٣٩٤٠ و ٣٩٤١.

الإمام الترمذي : الجامع الصحيح، سنن الترمذي، كتاب الفتن، الأحاديث رقم ٢١٨٥ و ٢١٥٩ و٢١٦٠ و ٢١٦٢ و ٢١٦٣.

(٦٣) أبو سليمان، عبد الحميد أحمد : العنف وإدارة الصراع السياسي في الفكر الإسلامي، دار السلام، القاهرة، ط١، ٢٠٠٢، ص ٣٥.

(٦٤) عبد الجواد ياسين : السلطة في الإسلام، ص ٢٩٩.

(٦٥) عبد الجواد ياسين : السلطة في الإسلام، ص ٨١.

(٦٦) الباقلاني، أبو بكر محمد بن الطيب : التمهيد، تحقيق : الأب رتشرد يوسف مكارتي اليسوعي، بيروت، منشورات جامعة الحكمة، بغداد، ١٩٥٧، ص ١٨٦.

والباقلاني هو : القاضي أبو بكر محمد بن الطيب، الفقيه المالكي والمتكلم الأشعري، له مصنفات مهمة في الرد على المعتزلة والشيعة والخوارج، ومنها كتاب التمهيد وإعجاز القرآن وغيرهما. ولد سنة (٣٣٨هـ / ٩٤٩م) في البصرة وانتقل إلى بغداد وتوفي فيها سنة (٤٠٣هـ / ١٠١٢م) ودفن الى جانب قبر الامام احمد بن حنبل. ينظر : السبكي، تاج الدين أبي نصر عبد الوهاب : طبقات الشافعية الكبرى، تحقيق : محمود محمد الطناجي وعبد الفتاح محمد الحلو، ط١، مطبعة عيسى البابي الحلبي وشركائه، القاهرة / ١٩٦٥، ج٣ / ص ٣٦٩ وما بعدها.

(٦٧) الماوردي : الاحكام السلطانية، ص ٣٢، الغزالي، أبو حامد محمد بن محمد : فضائح الباطنية وفضائل المستظهرية، تحقيق : عبد الرحمن بدوي، دار الكتب الثقافية، القاهرة، ١٩٦٤، ص ١٦٩.

(٦٨) ابن عبد ربه، شهاب الدين أحمد الأندلسي : العقد الفريد، تقديم : خليل شرف الدين، ط١، دار الهلال، بيروت، ١٩٨٦، ج٢ / ص ٣٨٨.

(٦٩) ابن عبد ربه : العقد الفريد، ج٢ / ص ٣٨٩.

(٧٠) ابن رجب الحنبلي، زين الدين أبو الفرج عبد الرحمن : الذيل على طبقات الحنابلة، تصحيح : محمد حامد الفقي، مطبعة السنة المحمدية، مصر، ١٩٥٣، ج١ / ص ١٣٠.

(٧١) ابن حجر العسقلاني، أحمد بن علي : فتح الباري شرح صحيح البخاري، تحقيق : محمد فؤاد عبد الباقي ومحب الدين الخطيب، دار المعرفة، بيروت، ط١، ١٣٧٩هـ، ج١ / ص ٤٧.

(٧٢) ابن تيمية، تقي الدين أحمد بن عبد الحليم : الإيمان، ضبط : صدقي جميل العطار، دار الفكر، بيروت، ٢٠٠٣، ص ١٥٣.

(٧٣) القاري، الملا علي بن سلطان : شرح الفقه الأكبر لأبي حنيفة النعمان، تحقيق : مروان محمد العطار، دار النفائس، دمشق، بيروت، ط٢، ٢٠٠٩، ص١٩.

(٧٤) ابن أبي العز الحنفي، صدر الدين علي : شرح الطحاوية في العقيدة السلفية، تحقيق : أحمد علي، دار الحديث، القاهرة، ٢٠٠٥، ٣٧٤.

(٧٥) الشهرستاني : الملل والنحل، ج١ / ص ١٤١.

(٧٦) النشار، د.علي سامي : نشأة الفكر الفلسفي في الاسلام،ط٤،مطبعة المصري، الاسكندرية،١٩٦٦، ج١/ص٢٥٧-٢٥٨.

(٧٧) الفرق بين الفرق،ص٢٧٠.

(٧٨) الدوري، غازي حميد موسى : الفكر السياسي عن الحسن البصري، اطروحة دكتوراه غير منشورة مقدمة الى كلية التربية، جامعة تكريت، ٢٠١١،ص١٧١.

(٧٩) القاري : شرح الفقه الأكبر، ص ١٥٥، البرزنجي، سمير عمر سعيد أحمد : الأشاعرة وموقفهم من التكفير، اطروحة دكتوراة غير منشورة مقدمة إلى كلية الامام الاعظم، بغداد، ٢٠١٠، ص ٢٣٢.

(٨٠) السيد، د. رضوان الأمة والجماعة والسلطة، دار أقرأ، بيروت، ط٢، ١٩٨٦، ص ١١ ١٢.

قائمة المصادر والمراجع

أولاً: المصادر:

١ –كتب الحديث النبوي الشريف.

٢ – الأصفهاني، أبو الفرج علي بن الحسين (ت ٣٥٦هـ / ٩٦٦م).

- مقاتل الطالبيين، دار الكتب العلمية، بيروت، ط١، ٢٠٠٧م.

٣ – ابن أبي العز الحنفي، صدر الدين علي ابن محمد (ت ٧٩٢هـ / ١٣٨٦م).

- شرح الطحاوية في العقيدة السلفية، تحقيق : أحمد علي، دار الحديث، القاهرة، ٢٠٠٥م.

٤ – ابن أبي يعلى، أبو الحسين محمد الحنبلي (ت ٥٢٦هـ / ١١٣١م).

- طبقات الفقهاء الحنابلة، تحقيق : د. علي محمد عمر، مكتبة الثقافة الدينية، القاهرة، ط١، ١٩٩٨م.

٥ – الباقلاني، أبو بكر محمد بن الطيب (ت ٤٠٣هـ / ١٠١٢م).

- التمهيد، تحقيق : الأب رتشرد يوسف مكارتي اليسوعي، بيروت، منشورات جامعة الحكمة، بغداد، ١٩٥٧.

٦ – البغدادي، أبو منصور عبد القاهر (ت ٤٢٩ / ١٠٣٧م).

- الفرق بين الفرق، تحقيق : محمد عثمان خشب، مكتبة ابن سينا، القاهرة، ١٩٨٨م.

٧ – ابن تيمية، شيخ الإسلام تقي الدين أحمد بن عبد الحليم (ت ٧٢٨هـ / ١٣٢٧م).

- الإيمان، ضبط : صدقي جميل العطار، دار الفكر، بيروت، ٢٠٠٣م.

٨ – الجصاص، أبو بكر أحمد بن علي (ت ٣٧٠هـ / ٩٨٠م).

- أحكام القرآن، تحقيق : محمد الصادق قمحاوي، دار إحياء التراث العربي، بيروت، ١٤٠٥هـ.

٩ – ابن حجر العسقلاني، أحمد بن علي، (ت ٨٥٢هـ / ١٤٤٨م).

- فتح الباري شرح صحيح البخاري، تحقيق : محمد فؤاد عبد الباقي ومحب الدين الخطيب، دار المعرفة، بيروت، ط١، ١٣٧٩هـ.

١٠ – ابن حزم، أبو محمد علي بن أحمد الأندلسي (ت ٤٥٦هـ / ١٠٦٣م).

- الفصل في الملل والأهواء والنحل، وضع حواشيه : أحمد شمس الدين، دار الكتب العلمية، بيروت، ط٣، ٢٠٠٧م.

١١ – أبو حنيفة، النعمان بن ثابت (ت ١٥٠هـ / ٧٦٧م).

- المسند، تقديم وتحقيق : صفوة السقاف، مطبعة الأصيل، حلب، ط١، ١٩٦٢م.

١٢ – الخطيب البغدادي، أبو بكر أحمد بن علي (ت ٤٦٣هـ / ١٠٧٠م).

- تاريخ بغداد أو مدينة السلام، صححه : محمد بن سعيد العرفي، دار الكتاب العربي، بيروت، بلا تاريخ.

١٣ – ابن خلدون، عبد الرحمن (ت ٨٠٨هـ / ١٤٠٦م).

- المقدمة، تحقيق : أحمد جاد، دار الغد الجديد، القاهرة، ط١، ٢٠٠٧م.

١٤ – ابن خلكان، أبو العباس أحمد بن محمد (ت ٦٨١هـ / ١٢٨٢م).

- وفيات الإعيان، تحقيق : د. يوسف الطويل و د. مريم قاسم الطويل، دار الكتب العلمية، بيروت، ط١، ١٩٩٨م.

١٥ – ابن رجب الحنبلي، زين الدين أبو الفرج (ت ٧٩٥هـ / ١٣٨٩م).

- الذيل على طبقات الحنابلة، تصحيح : محمد حامد الفقي، مطبعة السنة المحمدية، مصر، ١٩٥٣م.

١٦ – السبكي، تاج الدين أبي نصر عبد الوهاب (ت ٧٧١هـ / ١٣٦٩م).

- طبقات الشافعية الكبرى، تحقيق : محمود محمد الطناجي وعبد الفتاح محمد الحلو، مطبعة عيسى البابي الحلبي، القاهرة، ط١، ١٩٦٥م.

١٧ – ابن سعد، أبو عبد الله محمد بن سعد بن منيع (ت ٢٣١هـ / ٨٤٤م).

- الطبقات الكبرى، دار صادر، بيروت، ١٩٨٥م.

١٨ – الشهرستاني، محمد بن عبد الكريم (ت ٥٤٨هـ / ١١٥٣م).

- الملل والنحل، تحقيق : محمد سيد كيلاني، دار المعرفة، بيروت، بلا تاريخ.
١٩ – الطبري، محمد بن جرير (ت ٣١٠هـ / ٩٢٢م).
- تاريخ الرسل والملوك، تحقيق : محمد أبو الفضل إبراهيم، ط٢، دار المعارف، القاهرة، ١٩٨٢م.
٢٠ – ابن عبد ربه، شهاب الدين أحمد الأندلسي (ت ٣٢٨هـ / ٩٣٩م).
- العقد الفريد، تقديم : خليل شرف الدين، دار الهلال، بيروت، ط١، ١٩٨٦م.
٢١ – الغزالي، أبو حامد محمد بن محمد (ت ٥٠٥هـ / ١١١١م).
- فضائح الباطنية وفضائل المستظهرية، تحقيق : عبد الرحمن بدوي، دار الكتب الثقافية، القاهرة، ١٩٦٤م.
٢٢ – القاري، الملا علي بن سلطان (ت ١٠١٤هـ / ١٦٠٥م).
- شرح الفقه الأكبر لأبي حنيفة النعمان، تحقيق : مروان محمد الشعار، دار النفائس، بيروت، دمشق، ط٢، ٢٠٠٩م.
٢٣ – ابن قتيبة، أبو عبد الله بن مسلم (ت ٢٧٦هـ / ٨٨٩م).
- المعارف، تحقيق : ثروت عكاشة منشورات الشريف الرضي، قم، ط١، ١٤١٥هـ.
٢٤ – ابن القيم، محمد بن أبي بكر بن أيوب الجوزية (ت ٧٥١هـ / ١٣٥٠م).
- أعلام الموقعين عن رب العالمين تحقيق : عصام الدين الصبابطي، دار الحديث، القاهرة، ٢٠٠٦م.
٢٥ – ابن كثير، أبو الفداء اسماعيل (ت ٧٧٤هـ / ١٣٧٢م).
- البداية والنهاية، إعتناء : عبد الرحمن اللاذقي ومحمد غازي بيضون، دار المعرفة، بيروت، ط١٠، ٢٠٠٧م.
٢٦ – الماوردي، أبو الحسن علي بن محمد (ت ٤٥٠هـ / ١٠٥٨م).

- الأحكام السلطانية والولايات الدينية، مطبعة البابي الحلبي، القاهرة، ط١، ١٩٦٠م

٢٧ – المسعودي، أبو الحسن علي بن الحسين (ت ٣٤٦هـ / ٩٥٧م).

- مروج الذهب ومعادن الجوهر، تحقيق : الشيخ قاسم الشماعي الرفاعي، دار القلم، بيروت، ط١، ١٩٨٩م.

٢٨ – ابن النديم، أبو الفرج محمد بن أبي يعقوب (ت ٣٨٥هـ / ٩٩٥م).

- الفهرست، ضبطه وقدم له : أحمد شمس الدين، دار الكتب العلمية، بيروت، ط٢، ٢٠٠٢م.

٢٩ – النوبختي، أبو محمد الحسن بن موسى (ت٣٠٠هـ / ٩١٢م).

- فرق الشيعة، علق عليه : السيد محمد صادق بحر العلوم، المطبعة الحيدرية، النجف، ١٩٦٩م..

٣٠ – الواقدي، محمد بن عمر (ت ٢٠٧هـ / ٨٢٢م).

- كتاب المغازي، تحقيق : د. مارسدن جوسن، عالم الكتب، بيروت، ط١، ١٩٨٤م.

ثانياً: المراجع:

- الأعظمي، وليد.

١. السيف اليماني في نحر الأ صفهاني صاحب الأغاني، مطبعة المعروف، بغداد، ط٤، ٢٠٠٠.

- أمين، أحمد.

٢ – فجر الإسلام، دار الكتب العلمية، بيروت، ط٢، ٢٠٠٦م.

- الريس، محمد ضياء الدين.

٣ – النظريات السياسية الاسلامية، دار المعارف، القاهرة، ط٤، ١٩٦٧م.

- أبو زهرة، محمد.
٤ – أبو حنيفة، حياته وعصره، دار الفكر العربي، مصر، ١٩٤٧.
- أبو سليمان، عبد الحميد أحمد.
٥ – العنف وإدارة الصراع السياسي في الفكر الإسلامي، دار السلام، القاهرة، ط١، ٢٠٠٢م.
- السيد، د. رضوان.
٦ – الأمة والجماعة والسلطة، دار اقرأ، بيروت، ط٢، ١٩٨٦.
- عمارة، د. محمد.
٧ – الخلافة ونشأة الأحزاب الإسلامية، المؤسسة العربية للدراسات والنشر، بيروت، بلا تاريخ.
٨ – المعتزلة والثورة، المكتبة العالمية، بغداد، ط٢، ١٩٨٤.
- الندوي، أبو الحسن علي الحسين.
٩ – رجال الفكر والدعوة في الإسلام، تقديم : د. مصطفى السباعي و د. مصطفى الخن، دار ابن كثير، دمشق . بيروت، ٢٠٠٧.
- النشار، د.علي سامي.
١٠– نشأة الفكر الفلسفي في الاسلام، ط٤،مطبعة المصري، الاسكندرية، ١٩٦٦.
- نيكلسن، رينولد – أ –.
١١ – تاريخ الأدب العباسي، ترجمة وتحقيق : د. صفاء خلوصي، المكتبة الأهلية، بغداد، ١٩٦٧.
- ياسين، عبد الجواد.
١٢ – السلطة في الإسلام، المركز الثقافي المغربي، الدار البيضاء، ط٣، ٢٠٠٨.

ثالثاً: الدراسات والبحوث:

١ – البرزنجي، سمير عمر أحمد.

- **الأشاعرة وموقفهم من التكفير، اطروحة دكتوراه غير منشورة مقدمة إلى كلية الإمام الأعظم، بغداد، ٢٠١٠.**

٢– الدوري، غازي حميد موسى.

- **الفكر السياسي عند الحسن البصري، اطروحة دكتوراه غير منشورة مقدمة الى كلية التربية، جامعة تكريت، ٢٠١١.**

٣ – السيد، د. رضوان.

- **أبو حنيفة والمنهج التربوي الإسلامي، بحث منشور في مجلة الفكر العربي، العدد ٢١، أيار وحزيران، ١٩٨١.**